

128401 - حكم إعطاء هدية لمسؤول في هيئة الحج ليدرج اسمه

السؤال

هل يجوز لي أن أقدم هدية لمسؤول في هيئة الحج مقابل أن يظهر اسمي ضمن أسماء الحجاج بدون القرعة ؟
علماً أن الهيئة لديها حق استثناء 40% من الأسماء الراغبين في الحج ، وإنني سبق وأن قدمت في الماضي ولم يظهر اسمي ، فهل يجوز لي أن أفعل ذلك ؟

الإجابة المفصلة

لا

يجوز للموظف أو المسؤول في هيئة الحج أن يقبل شيئاً من المال أو الهدايا ممن يريد إدراج اسمه في قائمة الحجاج ؛ لأن ذلك من هدايا العمال المحرمة ، بل الواجب عليه أن يقوم بعمله المنوط به ، سواء كان اختيار الناس عن طريق القرعة أو وفق شروط معينة أو بلا شروط .

وقد

روى البخاري (7174) ومسلم (1832) عن أبي حَمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه قَالَ :
اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا عَلَى صَدَقَةٍ فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ : هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِي لِي ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُنْبَرِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَنْتَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : (مَا بَالُ الْعَامِلِ نَبَعْتُهُ فَيَأْتِي يَقُولُ : هَذَا لَكَ وَهَذَا لِي ، فَهَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمَّهُ فَيَنْظُرُ أَيُّهُدَى لَهُ أَمْ لَا ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْتِي بِشَيْءٍ إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ ، أَوْ بَقْرَةً لَهَا حُورًا ، أَوْ شَاةً تَبْعَرُ ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا غُفْرَتِي إِنْطِيهِ : أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ؟ ثَلَاثًا) .

والرغاء : صوت البعير ، والحُور : صوت البقرة ، واليُعار : صوت الشاة .

وهذا المسؤول لو جلس فيه بيته ولم يكن له علاقة باختيار الحجاج لما جاء إليه شيء ،
ولا أهدى إليه أحد .

هذا

بالنسبة للموظف المسؤول ، وأما من يريد الحج ، فإن خرج في القرعة ، أو انطبقت عليه
الشروط واستحق الذهاب ، ثم حرم من ذلك ، جاز له أن يبذل المال للوصول إلى حقه ، مع
حرمته على الآخذ . وينظر جواب السؤال رقم (72268)
ورقم (87688)

فإن

لم تنطبق عليه الشروط ، أو لم تدرجه الهيئة فيمن لها الحق في استثنائهم ، فليس له
أن يبذل الرشوة ؛ لأنه لم يمنع من حق تعين له .

ولتعلم أيها الأخ الكريم أن الرشوة أمرها عظيم ، وأنها محرمة على الدافع والآخذ ،
فلا يجوز الإقدام عليها ، ولا التساهل في شأنها .

وقد

روى أحمد (6791) وأبو داود (3580) عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما
قَالَ : (لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّاشِيَّ
وَالْمُرْتَشِيَّ) والحديث صححه الألباني في "إرواء الغليل" (2621) .

نسأل الله لنا ولك التوفيق والسداد .

والله أعلم .